اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢١/٣/ ١٤٤٦هـ

الموافق: ٢٤/٩/٢٤م

التوحيد



والعقيدة

وي لكن المائية المائية

(التحذير من المبتدع) فتوى رقم (٥٠٧٣)

## سائل يقول:

## ما حكم الحقد على المبتدع؟

## الجواب:

لا يجوز الحقد على أي مسلم، لكن المبتدع نَسب إلى الدِّين ما ليس منه، وأحدث في الدِّين؛ فالواجب التحذير من بدعته، وذمه، وهجره كما هو مشهور عن السلف، وأئمة الدِّين من باب النصح للناس، والذَّب عن دين الله تعالى.

أجاب عنه الشيخ

الن الرائي المرائي الم





